

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان - العراق
رئاسة الاقليم
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٢

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وبناءً على ما شرعه برلمان كوردستان - العراق في جلسته المرقمة (٣٥) في ٢٠١٣/٦/٣٠ قررنا إصدار:

قانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٢

قانون تمديد الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كوردستان - العراق

المادة الأولى:

تستمر الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كوردستان - العراق المنتهية في (٢٠١٣/٨/٢٠) ويبقى البرلمان قائماً لغاية (٢٠١٣/١١/١) على أن تجري الانتخابات في (٢٠١٣/٩/٢١).

المادة الثانية:

لا يعمل بأي نص قانوني أو قرار يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة:

على رئاسة الاقليم ومجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة:

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

مسعود بارزاني

رئيس إقليم كوردستان - العراق

هولير

٢٠١٣/٧/٩